

قانون عدد 38 لسنة 2017 مؤرخ في 2 ماي 2017 يتعلق
بتنقيح القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري
2008 المتعلق بالتعليم العالي⁽¹⁾.

باسم الشعب،

وبعد مصادقة مجلس نواب الشعب.

يصدر رئيس الجمهورية القانون الآتي نصه :

الفصل الأول - تلغى أحكام الفقرة الثانية من الفصل 3 من
القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008
والمتعلق بالتعليم العالي وتعوض بالأحكام التالية:
الفصل 3 (فقرة ثانية جديدة) :

يتم تنظيم دراسات الهندسة والهندسة المعمارية والطب وطب
الأسنان والصيدلة والطب البيطري والباكالوريوس في إدارة
الأعمال طبقا لخصوصيات هذا التكوين ومع مراعاة المعايير
الدولية المعتمدة.

الفصل 2 - تنطبق الأحكام المتعلقة بدراسات البكالوريوس في
إدارة الأعمال المنصوص عليها بالفقرة الثانية من الفصل 3 من
القانون عدد 19 لسنة 2008 المؤرخ في 25 فيفري 2008
والمتعلق بالتعليم العالي بداية من السنة الجامعية 2010-2011.
ينشر هذا القانون بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية وينفذ
كقانون من قوانين الدولة.

تونس في 2 ماي 2017.

رئيس الجمهورية

محمد الباجي قايد السبسي

(1) الأعمال التحضيرية :

مداولة مجلس نواب الشعب ومصادقته بجلسته المنعقدة بتاريخ 18 أفريل
2017.